البحوث والدراسات

الحماية الدستورية لحق الإنسان في العيش في بيئة سليمة بدولة الكويت: دراسة مقارنة

د. سعد الشتيوي العنزي*

ملخص:

يسلط هذا البحث الضوء على حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة ومدى الحماية المقررة له، والوسائل المتبعة في تحقيق ذلك، وعليه فإن أهمية هذه الدراسة تكمن في أنها تتناول قضية البيئة من زاوية أنها حق للإنسان، وهذا – بلا شك – يفرض العديد من الالتزامات المختلفة، من أجل كفالة هذا الحق.

وفي تقديرنا أنه لا يمكن كفالة هذا الحق دون تأصيل الإطار القانوني للبيئة، وذلك من أجل الحد من التلوث بما يشكله من أضرار على البيئة بعد أن أصبح للبيئة قيمة جديدة ضمن قيم المجتمع الذي يسعى للحفاظ عليها وحمايتها من كل فعل يشكل إضراراً بها.

ولهذا اتجهت معظم الدول إلى تأكيد هذه القيمة الجديدة في قوانينها بل في بعض دساتيرها أيضاً، وكذلك في الإعلانات الدولية بصورة جعلتها حقاً من حقوق الإنسان، وأكدت بعض القوانين اعتبار حماية البيئة واجباً من واجبات الدولة.

مقدمة:

منذ القدم ومنذ الأعماق الغائرة في التاريخ، كانت حماية البيئة والحفاظ عليها جزءاً لا يتجزأ من التعاليم الدينية والاجتماعية لمعظم المجتمعات البشرية. وقد تجلى ذلك الطابع القديم عند اليونانيين والهنود والأديان الأخرى في جميع أنحاء العالم. حيث كانت تعبد جميع أشكال الطبيعة اعتقاداً منها بأنها من روح

* باحث، دولة الكويت.

الله، كما هو في التقاليد الهندوسية التي عبر عنها القول المأثور "الأرض الأم ونحن جميعاً أبناؤها". وفي التقليد اليهودي والمسيحي –، الله أعطى الأرض لشعبه وذريته كحيازة دائمة تحتاج إلى الرعاية ونقلها من جيل إلى جيل(١).

وفي الإسلام تشترك البيئة مع الإنسان في كونها مخلوقاً لله عز وجل، وكلاهما يسجد لله ويسبحه – جل شأنه – لذا يجب أن تكون هناك عاطفة الود والحب لما حول الإنسان من كائنات حية أو جامدة(٢).

وهكذا كانت البيئة السليمة والنظيفة مؤثرة جداً بالنسبة للإنسان إلى أن أصبحت – نتيجة تطورات كبيرة وانتهاكات بيئية خطيرة – حقاً من حقوقه الأساسية، وهذا ما أكدته الكثير من الدساتير والمواثيق الدولية.

نشأة حق الإنسان في البيئة السليمة وتطوره:

لا مناص من القول بأن فكرة حقوق الإنسان هي فكرة متجددة، لا تتوقف عند حدود معينة أو زمن معين. فالإنسان دائماً يبحث عن توسيع حقوقه وتأكيدها من أجل الوصول إلى حياة أفضل، في مجتمع يجب أن تسود فيه الكرامة الإنسانية والعدل الإنساني.

فقد كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام ١٩٤٨م، ثورة عارمة في مجال الحقوق والحريات ولاسيما عندما أعطى الشعوب الحق في المطالبة بحقوقها الأساسية؛ مما أدى إلى توسيع نطاق تلك الحقوق التي أصبحت عالمية النطاق، ولم تعد تحصر في نطاق ضيق، كما كان في السابق، بل أصبح احترامها واجباً على جميع الحكومات والمجتمعات(٣).

---

(١) SABHARWAL: Human Rights and the Environment: supremecourtofindia.nic.in/new_links/humanrights.htm.

(٢) الدكتور محمد بن غانم العلي، (٢٠٠٣م)، الخلفيات العامة للإستراتيجية البيئية، ندوة الواقع البيئي في ظل المتغيرات الدولية، قطر.

(٣) Les Édition Jean-Maurice; Droit international de Yvon Blais-2006.

وتطبيقاً لذلك اعتبرت البيئة حقاً من الحقوق الأساسية للإنسان، وهو ما قررته الجمعية العامة للأمم المتحدة بقولها: إنها تقرر لكل فرد الحق أن يعيش في بيئة تفي بمتطلبات صحته ورفاهته. كما ينص على هذا المبدأ إعلان استوكهلم لسنة ١٩٧٢م الذي قرر: "أن للإنسان الحق الأساسي في الحرية والمساواة وفي ظروف عيش مرضية في بيئة ذات نوعية تمكّنه من الحياة في كرامة ورفاه".

كما ذكر بإيجاز المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في فيينا، المنظم بواسطة الأمم المتحدة في عام ١٩٩٣م أن، "جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتشابكة".

ومن أمثلة التطور في مجال حقوق الإنسان، أن الأمم المتحدة والمجتمع الدولي اعترفا بالصلة بين حقوق الإنسان والبيئة بشكل واضح. ففي عام ١٩٩٤م، نص مشروع إعلان المبادئ بشأن حقوق الإنسان والبيئة على أن "لكل الأشخاص الحق في الحصول على بيئة آمنة وصحية وبيئة سليمة إيكولوجياً". وأصبح هذا الحق وغيره من حقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والثقافية والاقتصادية والسياسية والحقوق الاجتماعية حقوقاً عالمية مترابطة وغير قابلة للتجزئة(٤).

وغني عن البيان القول إن احترام حقوق الإنسان وحرياته الأساسية يجب ألا يتم من الناحية القانونية فقط وإنما من الناحية الواقعية والفعلية أيضاً؛ ذلك أن حقوق الإنسان هي في الوقت نفسه أمر مقدس في ذاته يجب مراعاته دائماً، ويجب عدم المساس به أبداً، (Spring, 2004) فالإنسان يجب أن يكون موضع

(٤) Hill, Barry E, Wolfson, SteveTarg, Nicolas Human Rights and the Environment: Georgetown International Environmental Law Review.

اهتمام لا يعرف التوقف، وأولوية أسمى لا تعرف الكلل ولا يشوبها أدنى ملل[٥]. وعليه، فلم يعد بمقدور أحد أن يتجاهل حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة باعتبار أن هذا الحق من الحقوق المرتبطة بحق الإنسان في العيش الكريم؛ فقضية البيئة هي – بلا شك – من أبرز القضايا التي فرضت نفسها على بساط البحث – وفي جميع المجالات المختلفة – نظراً لأهميتها، بل إن حماية البيئة هي القضية الوحيدة التي تتلاشى أمامها الاختلافات، ولا يبقى منها شيء سوى الغاية الأسمى، أي الإنسان[٦].

ماهية البحث وأهميته:

يسلط هذا البحث الضوء على حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة، ومدى الحماية المقررة لهذا الحق، ولا سيما بعد أن أصبح للبيئة قيمة جديدة ضمن قيم المجتمع الذي يسعى للحفاظ عليها وحمايتها من كل فعل يشكل إضراراً بها.

ولهذا اتجهت معظم الدول إلى تأكيد هذه القيمة الجديدة في قوانينها، بل وفي بعض دساتيرها، وكذلك في الإعلانات الدولية بصورة جعلتها حقاً من حقوق الإنسان، وأكدت بعض القوانين اعتبار حماية البيئة واجباً من واجبات الدولة[٧].

وعلى الرغم مما تقدم ما زالت الدراسات التي تغطي المواضيع البيئية في دولة الكويت قليلة ونادرة ولاسيما القانونية منها مع أن الكويت عانت كثيراً

(٥) د. أحمد أبو الوفا، (٢٠٠٢م)، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، ص١٥.

(٦) أكرم شهيّب، (١٩٩٦م)، قضية البيئة في لبنان: الأزمة ومعالم العلاج، المركز اللبناني للدراسات، ص٣٣.

(٧) د. محمد حسين عبدالقوي، (٢٠٠١)، الحماية الجنائية للبيئة الهوائية، رسالة دكتوراه، كلية الشرطة، ص٢٠.

قضايا البيئة[٨]. وعلى الرغم من اهتمام العديد من المؤتمرات الدولية والعربية

(٨) تم تدمير وإشعال النيران في ٧٣٢ بئراً من بين ١٠٨٠ بئراً كانت تتركز في المنطقة الشمالية والغربية والجنوبية. وتقدر كمية النفط المحترق في هذه الآبار بنحو ٦ ملايين برميل يومياً وكان جزء منها يشتعل والجزء الآخر ينبعث من الآبار على شكل نفط خام أدى إلى ظهور بحيرات نفطية يقدر عددها بنحو ٢٠٠ بحيرة نفطية تغطي مساحات شاسعة يتراوح عمقها الحالي بين ٥-٣٠ سم، وقدرت كمية الدخان الأسود الناتج من النفط المحترق بنحو ١٤-٤٠ ألف طن في اليوم، وكانت نسبة مركبات الكبريت التي تنبعث منها نحو ٥- ٦ آلاف طن في اليوم و ٥٠٠-٦٠٠٠ طن في اليوم لأكاسيد النيتروجين. ويتفق علماء البيئة على أن آثار هذه الكارثة لا تقتصر على الكويت أو الخليج وحدهما وإنما تتعداهما إلى مناطق وبلدان تقع بعيداً عنهما، حيث أفادت التقارير العلمية التي تابعت هذه الظاهرة أن سحب الدخان الأسود الكثيف الناتج عن حرائق النفط في الكويت باتت على مقربة من السواحل اليونانية بعد عبورها البحر الأسود، وهي بذلك أصبحت تهدد بعض دول تلك المنطقة مثل رومانيا وبلغاريا.

وقد تسربت كميات النفط التي لم تحترق إلى أراض زراعية منخفضة لتحولها إلى برك سوداء ضخمة، وفي جنوب الكويت تشكلت بحيرة موحلة طولها ٨٠٠ متر، بلغ عمقها في بعض الأماكن خمسة أمتار تحوي كميات من النفط تزيد تسع مرات على حمولة ناقلة النفط "إكسون فالديز" التي تحطمت قبالة شواطئ ألاسكا في عام ١٩٨٩م، وقد شكل هذا كارثة فعلية مازلنا نعالجها حتى اليوم، كما أن بيئة العراق لم تسلم من سياسة الحرب العدوانية في حق البيئة، حيث دمرت واحدة من أقدم الأنظمة البيئية وأغناها في العالم، وهي منطقة الأهوار لأضرار جسيمة خلال الحرب العراقية الإيرانية ثم خلال حرب الخليج والانتفاضة الشيعية، وكادت تزول عن الخريطة بسبب سياسة المياه التي اعتمدتها بغداد في التسعينيات. فقد أقدم العراقيون – الذين أقاموا أكثر من ثلاثين سداً على طول نهري دجلة والفرات – على تجفيف مستنقعات الأهوار بنسبة ٩٠٪ لتسهيل وصول القوات المسلحة إلى المنطقة الحدودية الإستراتيجية بين العراق وإيران شرق الطريق السريع بين البصرة وبغداد.

كلمة مدير عام البيئة في دولة الكويت، (٢٠٠٣م)، موقع جماعة الخط الأخضر، www.greenline.com.kw/home.

التي شهدها العالم في السنوات الأخيرة بدراسة الجوانب المتعلقة بالبيئة والموارد الطبيعية وبوسائل حمايتها، من النواحي الاقتصادية والتشريعية، فإنه مازال هناك مجال غير مطروق عربياً، وهو المتعلق بحق الإنسان في العيش في بيئة سليمة.

منهج البحث:

يتخذ هذا البحث المنهج التحليلي المقارن الذي يقوم على المقارنة بين الأنظمة والتشريعات مع التركيز على القانون الكويتي، وتحليل النظم المختلفة، وذلك لاستخلاص أفضل الحلول للمشكلات التي يطرحها.

خطة البحث:

يقتضي المنهج العلمي للبحث استهلاله بمقدمة نعرض من خلالها بعض الأفكار ونتناول مدى حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة باعتبار أن هذا الحق أصبح من الحقوق المرتبة بحقه في العيش الكريم.

وبعد هذه المقدمة، نقوم بتقسيم البحث إلى مبحثين: نتناول في **الأول** منهما مفهوم حق الإنسان في البيئة السليمة، في حين نخصص **المبحث الثاني** للدستور كمصدر لحق الإنسان في العيش في بيئة سليمة. وننهي البحث في الخاتمة، وتشتمل على بعض الأفكار التي استخلصناها من هذا البحث.

المبحث الأول
مفهوم البيئة السليمة كحق من حقوق الإنسان

يتعين علينا للوقوف على مفهوم الحق في البيئة السليمة أن نقوم بدراسة مفهوم البيئة بشكل عام، وهو ما سنفعله في **المطلب الأول**، ثم نقتصر في **المطلب الثاني** على تحديد مفهوم الحق في البيئة السليمة، وذلك على النحو التالي:

المطلب الأول
مفهوم البيئة بشكل عام

يعود الأصل في كلمة «البيئة» في اللغة إلى الفعل «بوأ» وفي لسان العرب باء إلى الشيء يبوء بوءاً؛ أي رجع، وتبوأ: نزل وأقام، نقول: «تبوأ فلان بيتاً» أي اتخذه مسكناً ومنزلاً. وفي القرآن الكريم يقول سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَنُبَوِّئَنَّهُم مِّنَ ٱلْجَنَّةِ غُرَفًا﴾ أي لننزلنهم في غرف من الجنة.(٩)

وقد ذكرت بعض المراجع أن العرب استخدموا كلمة بيئة استخداماً اصطلاحياً منذ القرن الثالث الهجري كإشارة إلى الوسط الطبيعي الذي يحيط بالكائن الحي بما فيه الإنسان، والذي يشمل المكان الجغرافي والموقع الطبيعي من هواء وماء وتربة وكائنات حية وغيرها(١٠).

---

(٩) **انظر**: د. محمود محمد حسن، (أكتوبر، ٢٠٠٠م)، نحو تدريس قانون البيئة من منظور إسلامي، مؤتمر التشريعات البيئية في المنطقة العربية، الكويت.
د. محمد الشحات الجندي، (أكتوبر، ٢٠٠٠م)، حماية البيئة في المقررات الإسلامية، مؤتمر التشريعات البيئية في المنطقة العربية، الكويت.

(١٠) د. محمد بن غانم العلي، (٢٠٠٣م)، الخلفيات العامة للإستراتيجية البيئية، ندوة الواقع البيئي في ظل المتغيرات الدولية، قطر.

فالبيئة وفقاً للمفهوم الواسع كل ما يكوّن "إطار حياة الإنسان"؛ أي "مجموع العناصر الطبيعية والاصطناعية التي تكيّف حياة الإنسان" أو أيضاً "مجموع العناصر التي في تشعب علاقاتها بعضها في بعض تكوّن إطار حياة الإنسان ومحيطه وظروف حياته كما هي أو كما يقع الإحساس بها".[١١]

ووفقاً للمعجم العربي الأساسي الصادر عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم فإن البيئة هي جمع بيئات، وهو المكان الذي تتوافر فيه العوامل المناسبة لمعيشة كائن حي أو مجموعة كائنات حية خاصة كالبيئة الاجتماعية والبيئة الطبيعية والبيئة الجغرافية[١٢].

ويتطابق المفهوم العربي للبيئة إلى حد كبير مع تعريف علم "التبيؤ" **(Ecology)** الذي يعتبر أحد فروع علم الأحياء. أما كلمة **(Ecology)** فهي مشتقة من الكلمة اليونانية **(Oikas)**، وتعني المنزل أو البيت. وكلمة **(Logos)** تعني علم؛ أي بمعنى آخر يمكن القول: إن علم التبيؤ (علم البيئة) يهتم بدراسة وضع الكائن الحي في منزله، ولقد كان الفيلسوف العربي ابن طفيل من أوائل العلماء العرب الذين نبهوا منذ عام ١١٨٥م على ضرورة "حفظ اتزان البيئة وصونها".[١٣]

ومن التعريفات الواضحة ما يقرره البعض من أن البيئة هي: مجموع الظروف والمواد والتفاعلات التي تجتمع في الحيز الذي توجد فيه الحياة.[١٤] كما يقرر البعض أن البيئة هي: نظام يشمل كل الكائنات الحية والهواء والماء والتربة التي يقيم عليها الإنسان؛ معنى هذا أن الحياة تدور في البيئة دورتها

---

(١١) د. ليلى الشخاوي، (٢٠٠١م)، قانون البيئة، المدرسة القومية للإدارة، مركز البحوث والدراسات الإدارية، تونس، ص١.

(١٢) المعجم العربي الأساسي الصادر عن المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم، (١٩٨٩م)، توزيع لاروس، ص١٨٢.

(١٣) راد الدبس، (٢٠٠٣م)، البيئة الفلسطينية بين تحديات التنمية الشاملة ومخاطر التلوث، مجلة آفاق، ص٢.

(١٤) محمد عبدالفتاح القصاص، (١٩٩١م)، الإنسان وقضايا البيئة، معهد البحوث والدراسات العربية، ص٣١.

بشكل طبيعي، وتتفاعل أشكال الحياة ومظاهرها بطريقة موزونة دون إحداث خلل يقضي بفعل أحد العوامل على الطرف الآخر.. وهذا النظام أو بيئية الحياة، نظام كبير الحجم والتعقيد متنوع المكونات ويشتمل على مواطن وبيئات متعددة وهناك مواطن الماء العذب (البحيرات والأنهار والسيول) ومواطن الماء المالح (البحار والمحيطات)، وهناك مواطن اليابسة (الصحراوية، الغابات، القطب). وكل موطن من المواطن له خصائصه المميزة؛ أي ظروف بيئية خاصة تلائم الكائنات الحية التي تستوطنه. والغلاف الحيوي في واقعه يتكون من وحدات أصغر تعرف بالأنظمة البيئية **Ecosystems** والنظام البيئي هو وحده طبيعة متوازنة تنتج من تفاعل مكونة حية بأخرى غير حية.(١٥)

كما يراها البعض(١٦) أنها: إجمالي الأشياء التي تحيط بنا وتؤثر على وجود الكائنات الحية على سطح الأرض متضمنة الماء والهواء والتربة والمعادن والمناخ والكائنات أنفسهم، كما يمكن وصفها بأنها مجموعة من الأنظمة المتشابكة بعضها مع بعض لدرجة التعقيد، وتؤثر في بقائنا في هذا العالم الصغير وتحدده، ويتعامل معها بشكل دوري".

وباستقراء كثير من التعريفات المختلفة في هذا الإطار نجدها تتركز على الوسط الذي يتمركز فيه الكائن الحي، وتساعده على البقاء بصورة طبيعية؛ فهناك العديد من العوامل المختلفة التي تتفاعل بعضها مع بعض، وتعمل على تحقيق التوازن البيئي في الكرة الأرضية.

ولا شك أن عظمة الخالق تتجلى في تحقيق هذا التوازن المطلوب لاستمرار الحياة في كوكب الأرض بين مختلف الكائنات الحية، لذا فإن محاربة التلوث والاعتداء على البيئة مهمة جداً من أجل الحفاظ على هذا التوازن الجوهري.

---

(١٥) كلمة الدكتور نجيب محفوظ بلفقيه في الموقع الإلكتروني:
http://www.balfakih.net/invirment.htm

(١٦) **انظر**: د. سعيد محمد الحفار، (١٩٩٨م)، موسوعة البيئة، مطبوعات جامعة قطر، وهي موسوعة تتكون من أكثر من عشرة آلاف صفحة.

ونجد أن كثيراً من القوانين تهتم بتعريف البيئة من أجل بسط أكبر قدر من الحماية في هذا الجانب، فتعرف المادة الأولى من قانون البيئة المصري لعام ١٩٩٤م البيئة بأنها "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية وما يحتويه من مواد و ما يحيط بها من هواء و ماء و تربة وما يقيمه الإنسان من منشآت".

كما تعرف المادة الأولى من القانون رقم ٢١ لسنة ١٩٩٥م بإنشاء الهيئة العامة للبيئة في دولة الكويت البيئة بأنها "المحيط الحيوي الذي يشمل الكائنات الحية و ما يحتويه من مواد و ما يحيط بها من هواء و ماء و تربة وما يحتويه من مواد صلبة أو سائلة أو غازية أو إشعاعات طبيعية والمنشآت الثابتة والمتحركة التي يقيمها الإنسان".

وقد عرفت المادة الأولى في البند ٨ تلوث البيئة بأنه "أن يوجد في البيئة أي من المواد أو العوامل الملوثة بكميات أو صفات أو لمدة زمنية قد تؤدي بطريق مباشر أو غير مباشر وحدها أو بالتفاعل مع غيرها إلى الإضرار بالمصلحة العامة أو القيام بأعمال أو أنشطة قد تؤدي إلى تدهور النظام البيئي الطبيعي أو تعوق الاستمتاع بالحياة والاستفادة من الممتلكات الخاصة والعامة".

وطبقاً للبند ٩ من المادة المذكورة فإن "حماية البيئة هي مجموعة القواعد والإجراءات التي تكفل منع التلوث أو التخفيف من حدته أو مكافحته والمحافظة على البيئة ومواردها الطبيعية والتنوع البيولوجي وإعادة تأهيل المناطق التي تدهورت بسبب الممارسات الضارة وإقامة المحميات البرية والبحرية وتحديد مناطق عازلة حول مصادر التلوث الثابتة ومنع التصرفات الضارة أو المدمرة للبيئة وتشجيع أنماط السلوك الإيجابي".

ومن جماع التعريفات السابقة نلاحظ اتساع مفهوم البيئة وشموله لعدة عناصر، وذلك من أجل تحقيق أكبر حماية في هذا الصدد، فقضية البيئة أصبحت اليوم غاية في الأهمية عما مضى، لذلك نجد أن التشريعات تهتم بتعريف البيئة حتى تستطيع من خلال هذا التعريف بسط الحماية اللازمة لجميع عناصر البيئة.

المطلب الثاني
مفهوم الحق في البيئة السليمة

مفهوم حق الإنسان في البيئة السليمة من المفاهيم المرنة والفضفاضة التي تتجاذبها العديد من الأفكار الفلسفية والاجتماعية والقانونية، فالحق في البيئة السليمة عبارة واسعة، وهو ما ساهم في غموضها وعدم دقة تعريفها(١٧).

لذا قد يتردد التساؤل: ما مفهوم الحق في البيئة السليمة؟ أهو حق غير محدد المضمون وغير واضح المعالم أو فكرة مثالية، أم هو حق من حقوق الإنسان الأساسية التي لا تمس؟..

وعلى ضوء ذلك يرى الكثيرون أن حق الإنسان في بيئة سليمة يتطلب فهماً خاصاً(١٨). فلا يزال هذا الحق في وضع حديث الولادة بالنظر إلى حداثة ظهور المشكلات البيئية وخطورتها، وعليه يرى البعض أنه ليس من اليسير الانتهاء – باطمئنان – إلى أن الفكر القانوني في المجتمع الدولي والداخلي وكذلك مؤسساتهما القانونية يسلم بميلاد ووجود حق من حقوق الإنسان يسمى الحق في البيئة(١٩).

ويرجع التردد في هذا الأمر إلى أن حماية البيئة لم تكن من الأولويات أو في دائرة الاهتمامات، فالحق في البيئة السليمة حديث نسبياً عند مقارنته في بقية الحقوق التقليدية التي يتمتع بها الإنسان، ويرجع السبب في ذلك إلى أن

---

(١٧) **انظر:** Environment and Human Rights Panel Discussion - Organised: by the Department of Law, Thursday, 21 February, 2006- Essex the Department of Law.

(١٨) M. Pallemaerts, M. Déjeant-Pons. (2002), Droits de l'homme et environnement.

(١٩) **انظر:** د. رضوان الحاف، (١٩٩٨م)، حق الإنسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة، ص٤٤.
د. أحمد عبد الكريم سلامة، البيئة وحقوق الإنسان في القوانين الوطنية ولمواثيق الدولية، مجلة جامعة المنصورة، المرجع السابق، ص٣ وما بعدها.

الأخطار البيئية لم تكن معروفة من قبل؛ ففي القرن التاسع عشر – مثلاً – لم تكن هناك دراسات في البيئة بل إن الاهتمام بالبيئة يعد من قضايا الترف العلمي.

وعلى ضوء ذلك لاقى حق الإنسان في البيئة بعض الاعتراضات على اعتبار أنه ليس من السهولة بمكان وضع تعريف محدد لهذا الحق، فإذا كان من السهل تعريف البيئة بشكل عام فإنه من الصعب أن تعرف البيئة بوصفها حقاً للإنسان(٢٠).

وفي تقديرنا أن مشكلة التعريف تنبع أساساً من المثالية الزائدة أو المسحة البلاغية التي يحاول البعض إضفاءها على هذا الحق(٢١). فالجيل الثالث من حقوق الإنسان يعاني مشكلة التعريف، على خلاف الأمر بالنسبة للحقوق التقليدية، ومن أبرز الأمثلة على ذلك الحق في التنمية الذي يعاني أيضاً من مشكلة التعريف(٢٢).

لذا يتوجب علينا أن نعترف أنه كأثر من التطور الحاصل لحقوق الإنسان ظهرت مصطلحات جديدة لا نستطيع تحديدها بدقة، إلا إذا عرفنا السبب في اعتبارها من حقوق الإنسان؛ ذلك أن الربط بين البيئة وحقوق الإنسان أعطى البيئة البعد الإنساني وجعل منها هدفاً غاية في النبل بعد أن أصبح هدفها حياة أفضل لكل الناس، كما حققت البيئة فائدة كبيرة لحقوق الإنسان مثلها مثل الكثير من الحقوق، كالحق في التنمية الذي أصبح وسيلة عملية للربط بين الحقوق السياسية والمدنية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية..(٢٣)

---

(٢٠) Liu Min. (2007), Right to Environment: A New Human Right Of Modern Times-China Society For Human Rights Studies.

(٢١) Margaret DeMerieux. (2001), ''Deriving Environmental Rights from the European Convention for the Protection of Human Rights and Fundamental Freedoms'' 21 (3) Oxford Journal of Legal Studies 521.

(٢٢) **انظر:** Arjun Sengupta. (December 1999), The Right to Development asa Human Right - Harvard School of Public Health.

(٢٣) السيد محمد فائق، (١ مارس ٢٠٠٧م)، محاضرة التنمية وحقوق الإنسان، مؤتمر الإصلاح الرابع، مكتبة الإسكندرية.

وتطبيقاً لذلك بدأت منظمة الأمم المتحدة بالتركيز على موضوع حقوق الإنسان البيئية وظهرت الاتفاقيات الدولية التي تعطي الفرد حق العيش في بيئة نظيفة خالية من التلوث على اختلاف أنواعه، دون أن تهتم بتعريف هذا الحق. وجاء ذلك نتيجة لتداخل القضايا البيئية مع حقوق الإنسان الأخرى، فالبيئة أصبحت ترتبط بكثير من القضايا، لم تكن متصورة في السابق. فالبيئة ارتبطت حتى بالهجرة، وأصبح هناك من يرى أننا أمام قنبلة بيئية قد تنفجر في أي لحظة، وتؤدي بنا إلى ظاهرة جديدة نطلق عليها تسمية اللاجئين البيئيين(٢٤).

وعلى هذا النحو يجب عدم النظر إلى المواضيع البيئية بنطاق ضيق لتحديد مفهومها، وإنما يجب النظر إلى هذا الموضوع من زاوية الغاية التي يهدف إليها هذا الحق على اعتبار أنه من حق أي إنسان على وجه الكرة الأرضية – بغض النظر عن لونه أو جنسه أو انتمائه – أن يعيش في بيئة خالية من التلوث تساعده في الحفاظ على صحته.

ونشير أخيراً إلى أن الحق في بيئة سليمة لا يعني الحق في بيئة خيالية، وهذا مستحيل طبعاً في ظل التقدم الرهيب للآلة الصناعية، وإنما أن يكون في الحدود الطبيعية المعقولة.

وهذا ما أكده مشروع الإعلان الأمريكي عن البيئة الصادر عام ١٩٨٩م في مادته الأولى التي نصت على أن للإنسان الحق في أن يحيا في بيئة تساعد على الصحة والرفاه(٢٥).

(٢٤) تصريح رئيس المنظمة الدولية للهجرة، (١٤ يونيو ٢٠٠٨م)، جريدة القبس، العدد، ١٢٥٨٧.

(٢٥) Maria Magdalena Neagu. Protection of the fundamental human right to a healthy environment by criminal law means. Thesis. romanian

المبحث الثاني
الدستور كمصدر لحقوق الإنسان البيئية

إن الحقوق – سواء أكانت إجرائية أم موضوعية – يجب أن تكون واجبة النفاذ، فإذا لم تكن كذلك، فإنها لا تعتبر من ضمن الحقوق المعترف بها من الناحية العملية، وهذا هو صلب المناقشة المستمرة في القانون البيئي الدولي(٢٦).

وعلى ضوء ذلك فإن الحماية المقررة للبيئة بوصفها حقاً من حقوق الإنسان يجب أن تكون مصحوبة بآليات التنفيذ من جانب القانون الدولي والقانون الداخلي، وهو ما سنتطرق له في هذا المبحث، إلا أننا سنقصر بحثنا على جانب القانون الداخلي (الدستور)؛ وذلك انسجاماً مع التخصص، ونظراً لأن موضوعات القانون البيئي الدولي تضمنتها العديد من الدراسات المتخصصة التي نحيل إليها في هذا الجانب.

والدستور هو التشريع الأساسي في أية دولة قانونية، حيث لا يتصور قيام الدولة القانونية دون أن يكون لها دستور يقيم النظام في الدولة ويؤسس الوجود القانوني للهيئات الحاكمة في الجماعة. ويحدد وسائل حماية من لا سلطة لهم في مواجهة من لهم السلطة فيبين الحقوق والحريات الفردية، التي تهدف إلى حماية الفرد والأقليات من تعسف الأغلبية واستبدادها(٢٧)، لذا اهتمت الدساتير المختلفة بتقرير العديد من الحقوق للأفراد، ومنها حق الإنسان في العيش في بيئة سليمة وهو ما سنناقشه في مطلبين على النحو التالي:

---

(٢٦) Hill, Barry E, Wolfson, SteveTarg, Nicholas. (Spring 2004), Human Rights and the Environment: Georgetown International Environmental Law Review.

(٢٧) د. سامي جمال الدين، (١٩٩٨م)، الرقابة على أعمال الإدارة في دولة الكويت، دار الكتب، ص٢٧.

د. عادل الطبطبائي، (١٩٩٤م)، النظام الدستوري في الكويت، الكويت.

المطلب الأول
الوضع في الدساتير المقارنة

أعقب إعلان استكهولم في عام ١٩٧٢م اعتراف الكثير من الدول في دساتيرها بحق المواطن في بيئة ملائمة لائقة والتزام الدول حماية هذه البيئة، بل امتد هذا الحق ليشمل الكائنات الحية الأخرى. ودساتير الدول حين تناولت حق الإنسان في بيئة نظيفة أقرت هذا الحق وناطت بسلطات الدولة مسؤولية العمل على كفالته، ووضعت معظم هذه الدساتير في مقابل هذا الحق واجباً على المواطن أن يحمي البيئة ويحافظ عليها إعمالاً لمبدأ أن كل حق يقابله واجب[٢٨] ومن الدساتير التي نصت على حق الإنسان في بيئة سليمة[٢٩] ما يأتي: الدستور الأرجنتيني منذ عام ١٩٩٤م والكولومبي منذ عام ١٩٩١م.

- الدستور الإسباني الصادر عام ١٩٧٨م: وتنص المادة ٤٥ من الفصل الثالث على ما يأتي: "للجميع الحق في التمتع ببيئة مناسبة لنمو شخصيتهم".
- دستور بيرو لعام ١٩٧٩م: وينص في المادة ١٢٣ على أنه "يحق لكل إنسان أن يعيش في بيئة سليمة يراعى فيها التوازن الإيكولوجي وتتيح نمو الحياة والحفاظ على الطبيعة".
- دستور البرتغال الصادر عام ١٩٨٢م: وينص في المادة ٦٦ على أن "لكل إنسان الحق في بيئة بشرية سليمة ومتوازنة إيكولوجياً".

---

(٢٨) المهندس ماجد جورج، (٢٠٠٦م)، تقرير حول وقائع ورشة العمل الخاصة بالتعديلات الدستورية، وزارة الدولة لشؤون البيئة، الإدارة المركزية للإعلام.

(٢٩) **انظر**: د. أحمد عبدالكريم سلامة، (أبريل، ١٩٩٤م)، البيئة وحقوق الإنسان في القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، ص١١.

د. رضوان الحاف، (١٩٩٨م)، حق الإنسان في بيئة سليمة في القانون الدولي، رسالة دكتوراه، جامعة القاهرة، ص٥٥.

- دستور إندونيسيا الصادر عام ١٩٨٢م: وينص في المادة ٥ "لكل إنسان الحق في بيئة سليمة وصحية".
- دستور كوريا الصادر عام ١٩٧٨م: وينص في المادة ٣٣ على أنه "لكل المواطنين الحق في العيش في بيئة نظيفة وعلى كل المواطنين واجب حماية البيئة".
- دستور سلوفينيا الصادر عام ١٩٩١م: وينص في المادة ٢٧ على أن "كل الأشخاص لهم الحق في بيئة صحية ملائمة للحياة طبقاً للقانون".
- الدستور الإيراني: وينص في المادة ٨٠ على "أن جمهورية إيران الإسلامية تهتم بحماية البيئة التي يجب أن تكون إطاراً لعيش الجيل الحالي والأجيال اللاحقة واجباً عاماً....."

ولقد جاء في النظام الأساسي للحكم في المملكة العربية السعودية في المادة الثانية والثلاثين: تعمل الدولة على المحافظة على البيئة وحمايتها وتطويرها ومنع التلوث عنها. كما جاء دستور دولة قطر الصادر في عام ٢٠٠٣م وفقاً للمادة ٣٣ "تعمل الدولة على حماية البيئة وتوازنها الطبيعي، تحقيقاً للتنمية الشاملة والمستدامة لكل الأجيال".

ويلاحظ أن الدساتير المتقدمة دساتير حديثة نسبياً؛ لذلك فإنها عاصرت مشكلة البيئة التي هي مشكلة لم تتفاقم بهذه الصورة وتنال الاهتمام الكافي إلا في عقد السبعينيات الميلادية وما تلاه؛ لذلك عالجت هذه الدساتير تلك المشكلة بصورة صريحة وبنصوص قاطعة، نظراً لأهمية الحق في البيئة لنمو الإنسان والحفاظ على صحته. في حين نجد أن بعض الدساتير لم تنص على هذا الحق وعند تعديلها تم إضافة هذا الحق، كما حدث في مصر عندما تم تعديل الدستور مؤخراً، وتم إضافة المادة التالية للدستور " للمواطن المصري الحق في الحياة في بيئة نظيفة ونقية....."

وتكمن أهمية إقرار مبدأ حماية البيئة في الدستور باعتباره من الحقوق

الجديدة للإنسان التي نشأت لمواجهة الجوانب السلبية للتقدم الصناعي والتكنولوجي، تتمثل في منع المشرع من تجاهل البيئة عند وضع التشريعات المختلفة المتعلقة بالصناعة والزراعة والاستثمار، ووضع قيد على المشرع وأجهزة الدولة المختلفة بعدم التضحية بالمصالح المتعلقة بالبيئة لتحقيق مصالح أخرى، وعلى رأسها التنمية الاقتصادية، بالإضافة إلى إقرار الحق الدستوري في البيئة لتكملة النقص أو الغموض الذي يشوب تشريعات حماية البيئة، كما يمنح هذا المبدأ الأفراد ومنظمات المجتمع المدني رخصة قانونية للدفاع عن البيئة وإلزام السلطات المختلفة التدخل ومراعاة الاعتبارات البيئية، وتمنح المحكمة الدستورية العليا عند بحثها دستورية القوانين واللوائح وموازنة الحقوق والواجبات الدستورية إدخال هذا المكون البيئي عن هذا التقييم، علاوة على منح القضاء العادي والإداري عند الفصل في القضايا المختلفة الاستناد إلى الاعتبار البيئي، كما يضع قيداً على الجهات الدستورية المعنية بالتصديق على المعاهدات الدولية بمراعاة البعد البيئي عند التصديق على هذه المعاهدات(٣٠).

المطلب الثاني
الوضع في الدستور الكويتي

لا يعني خلو بعض الدساتير من النص على حق الإنسان في البيئة السليمة من أنها لا تعترف بهذا الحق، فالدستور الأرجنتيني، مثلاً، نص صراحة على حق الإنسان في البيئة في عام ١٩٩٤م إلا أنه قبل هذا النص اعترفت المحاكم بوجود الحق في العيش في بيئة صحية(٣١).

وعليه، فإن الدستور الكويتي وإن لم ينص صراحة على حق الإنسان في

(٣٠) د. عبدالعزيز مخيمر، تقرير حول وقائع ورشة العمل الخاصة بالتعديلات الدستورية.

(٣١) SABHARWAL: Human Rights and the Environment: supremecourtofindia.nic.in/new_links/humanrights.htm.

بيئة سليمة فإنه يمكن استنباط الحماية الضمنية من جماع النصوص الدستورية المختلفة وعلى رأسها المادتان ١١ و١٥ من الدستور.

فوفقاً لنص المادة ١١ "تكفل الدولة المعونة للمواطنين في حالة الشيخوخة أو المرض أو العجز عن العمل، كما توفر لهم خدمات التأمين الاجتماعي والمعونة الاجتماعية والرعاية الصحية" كما تنص المادة ١٥ "تعنى الدولة بالصحة العامة وبوسائل الوقاية والعلاج من الأمراض والأوبئة".

وباستقراء المواد السابقة، ولاسيما المادة ١٥، نجد أنها تتعلق بشكل صريح بالحق في الصحة؛ لذلك يتعين علينا أن نقوم بتأصيل هذا الحق لنعرف مدى اتساع هذا الحق ليشمل حق الإنسان في البيئة.

ومما لا شك فيه أن الحق في الصحة من أبرز حقوق الإنسان، لذا لاغرو إن رأينا العديد من المواثيق الدولية والدساتير المختلفة التي تنص عليه كالمادة ٢٢ من التصريح العالمي لحقوق الإنسان المؤرخ في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨م تنص على أن " كل شخص له الحق في الضمان الاجتماعي" وتضيف المادة ١/٢٥ من التصريح على أن " كل شخص له الحق في مستوى من المعيشة كافيا لضمان صحته وراحته... خاصة التغذية واللباس والمسكن والعلاج الطبي... فله الحق في الضمان الاجتماعي في حالة البطالة والمرض والعجز والتقاعد أو في الحالات الأخرى التي يفقد فيها وسائل معيشته من جراء ظروف خارجة عن إرادته".

كما أن دستور المنظمة العالمية للصحة الموقع في ٢٢ يوليو ١٩٤٦م يركز في ديباجته على تأكيد المبادئ التي تعد مصدراً لسعادة الشعوب وأهمها مبدأ الحق في الصحة "فالتمتع بأحسن حالة صحية... يعد أحد الحقوق الأساسية لكل كائن إنساني مهما كان جنسه، دينه، أفكاره السياسية، أو وضعيته الاقتصادية والاجتماعية".

وتلك المبادئ تبنتها العديد من الدساتير كدستور الجزائر الصادر عام ١٩٩٦م. فالمادة ٥٤ من هذا الدستور تنص على أن "الرعاية الصحية حق

للمواطن. تتكفل الدولة بالوقاية من الأمراض الوبائية والمعدية ومكافحتها". وأن القانون يضمن في أثناء العمل الحق في الحماية والأمن والنظافة والحق في الراحة. "م.٥٥". كما أن " ظروف معيشة المواطنين الذين لم يبلغوا سن العمل والذين لايستطيعون القيام به والذين عجزوا عنه نهائياً مضمونة. "م.٥٩"[٣٢].

والسؤال الذي يطرح نفسه بعد ذلك هو: هل الحق في البيئة يمكن أن يستقل عن الحق بالصحة؟

في تقديرنا أنه لا يمكن فصل الحق في البيئة عن الحق في الصحة، فالحق في الصحة هل يعني شيئاً آخر خلاف توفير البيئة النظيفة، من هواء نقي ومياه صافية وغذاء غير ملوث للإنسان؟ إن من غير البيئة السليمة المتوازنة الخالية من التلوث لا يمكن الكلام عن الحق في الصحة[٣٣].

ثم إننا إذا سلمنا بعدم اعتبار الحق في البيئة مندمجاً مع الحق في الصحة المنصوص عليه في الدستور الكويتي فهذا معناه أننا لا نعتبر التلوث من العوامل المضرة في الصحة، وهذا غير صحيح على الإطلاق ولاسيما قد أثبتت الدراسات المختلفة خطورة التلوث البيئي وانعكاساته على الإنسان وعلى نمو قدراته الذهنية والجسدية[٣٤].

---

(٣٢) د. نواصر العايش، (٢٠٠٠م)، الحق في الصحة، جامعة باتنة، الجزائر.

(٣٣) د. أحمد عبد الكريم سلامة، (أبريل، ١٩٩٤م)، البيئة وحقوق الإنسان في القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة، ص١٣.

(٣٤) أثبت العلماء مخاطر التلوث وأضراره الصحية على الإنسان، فتشير أحدث الأبحاث العلمية التي أجريت في الولايات المتحدة وأوروبا إلى التأثير المباشر للتلوث على السلوك العدواني للإنسان من جهة، وعلى نمو قدراته الجنسية. وقد عثر عالمان أمريكيان على دلائل تؤكد وجود توافق بين ازدياد مستويات الرصاص في الجو، وازدياد عدد جرائم القتل، إذ سجلت زيادة بأربع مرات في حوادث القتل في البلديات الأمريكية التي عانت تلوثاً شديداً بالرصاص. في حين أعلن فريق لعلماء أوروبيين أن الفتيان والفتيات في عمر المراهقة الذين يسكنون بالقرب من محطات حرق النفايات يعانون بطئاً في النضج الجنسي مقارنة بنظرائهم في المناطق الأخرى. =

وفي نهاية المطاف فإن روح النصوص المتعلقة بالمقومات الأساسية للمجتمع الكويتي تبرز دور الدول واضطلاعها واعتنائها وكفالتها لكثير من الحقوق التي توفر للأفراد تيسير الخدمات الصحية ووسائل الوقاية من الأمراض وطرق الأوبئة، وكل ذلك ينعكس إيجاباً على سلامة البيئة وحمايتها من الفساد(٣٥).

= وفي بحث نشرته مجلة الجمعية الطبية الأمريكية "جاما" أشار باول ستريتسكي الباحث بجامعة كولورادو للدولة في فورت كولنز، ومايكل لنتش الباحث بجامعة ساوث فلوريدا في تامبا، إلى وجود علاقة إحصائية بين ازدياد جرائم القتل وازدياد مستوى الرصاص في الجو في ٣١١١ بلدية أمريكية. وقارن العالمان الإحصاءات الخاصة بالتلوث المتوفرة لدى وكالة حماية البيئة لعام ١٩٩٠م والإحصاءات الأخرى الخاصة بجرائم القتل للعام نفسه لدى مركز الإحصاءات الصحية التابع لمراكز مراقبة الأمراض.

وتشمل تأثيرات التسمم بالرصاص الإصابة بنوبات مرضية، وحدوث التخلف العقلي والتهاب الدماغ القاتل لدى الأطفال، بينما يعاني البالغون الذين يتعرضون باستمرار للرصاص، أعراضاً مختلفة، منها فقدان الشهية للطعام وآلام في الأمعاء وتغيرات في السلوك.

أما في أوروبا فقد أجرى جانس شستيسن الباحث بجامعة ليوفن في بلجيكا، وفريقه، اختبارات على مجموعتين؛ **الأولى** من الأولاد والبنات القاطنين في مناطق ملوثة، **والأخرى** للقاطنين في مناطق بعيدة عن التلوث. ووجد أن الأعضاء الجنسية لم تنضج نحو مرحلة البلوغ تماما لدى ٤٠ في المائة من أفراد المجموعة الأولى، مقارنة بنسبة ضئيلة لا تذكر، من أفراد المجموعة الثانية. وأظهرت الدراسة التي نشرت في مجلة "لانسيت" الطبية البريطانية، نمو خصيتين أصغر، لدى أولاد، وثديين أصغر، لدى بنات الفئة الأولى، بالمقارنة مع نظرائهم ونظيراتهن من الفئة الثانية. ودرس الباحثون البلجيكيون تلوث الأجواء بمختلف المواد خصوصاً بمادتي "دايوين" و"بي سي بي"، واستخلصوا عينات من الدم والبول والأنسجة من أفراد المجموعتين لدراسة تركيز المادتين داخل الجسم البشري.

(٣٥) د. داود الباز، (٢٠٠٣م)، الأساس الدستوري لحماية البيئة من التلوث في دولة الكويت، مطبوعات جامعة الكويت، ص١٣٨.

وعلى ضوء هذا الفهم بدأت حماية البيئة تشريعياً[٣٦] في دولة الكويت بصدور القانون رقم ١٢ لسنة ١٩٦٤م بشأن منع تلوث المياه الصالحة للملاحة بالزيت، والقانون رقم ٦ لسنة ١٩٦٥م بشأن قانون الصناعة والقانون رقم ٣٢ بشأن تراخيص المحال التجارية، والقانون رقم ١٥ لسنة ١٩٧٢م بشأن بلدية الكويت، والقانون رقم ١٩ لسنة ١٩٧٣م بشأن المحافظة على مصادر الثروة الوطنية، والقانون رقم١٣١ لسنة ١٩٧٧م بشأن تنظيم استخدام الأشعة المؤينة والوقاية من أخطارها.

ويعتبر القانون رقم ٦٢ لسنة ١٩٨٠م، أول القوانين التي كانت تشكل إطاراً لحماية البيئة؛ تم تشكيل مجلس لحماية البيئة برئاسة وزير الصحة العامة، وعضوية ممثلين عن الوزارات التي تقوم بنشاطات قد يكون لها مردود سيئ على البيئة، وطبقاً للمادة الثالثة من القانون يضع مجلس البيئة السياسة العامة لحماية البيئة متضمنة المعايير العلمية والصحية المناسبة لمعيشة الإنسان والتوسع الصناعي والعمراني واستغلال المصادر الطبيعية بما يكفل المحافظة على سلامة جميع المرافق والقوى العاملة وحماية البيئة بصورة عامة.

ولتحسين الإدارة البيئية أصدرت دولة الكويت القانون رقم (٢١) لسنة ١٩٩٥م، المعدل تحت رقم (١٦) لسنة ١٩٩٦م بإنشاء الهيئة العامة للبيئة ذات شخصية اعتبارية تتمتع بجميع الصلاحيات والإمكانيات المتاحة لتحقيق الغرض المطلوب من إنشائها، ويأتي في مقدمته تطوير جهاز حماية البيئة ودعمه

---

(٣٦) د. بدرية العوضي، (١٩٩٦م)، القوانين البيئية في دول مجلس التعاون الخليجي، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي، ص٤٣.

ـــ (١٩٩٨م)، التوعية البيئية في الصحافة الوطنية، جمعية حماية البيئة، ص٣٠.

وتعزيزه على النحو الذي يتلاءم مع متطلبات العمل البيئي(٣٧). وشكل مجلس

(٣٧) **من أهم أهداف الهيئة العامة للبيئة وفقاً للقانون:**

١ – وضع السياسة العامة لحماية البيئة وتطبيقها ووضع الإستراتيجيات وخطة العمل من أجل تحقيق التنمية المستديمة، متضمنة المعايير العلمية والبيئية والصحية المناسبة لمعيشة الإنسان، والتوسع الصناعي والعمراني واستغلال المصادر الطبيعية بما يكفل المحافظة على صحة العاملين وسلامة المرافق وحماية البيئة والمحافظة على التوازن البيئي بصورة عامة.

٢ – الإعداد والإشراف على تنفيذ خطة عمل متكاملة تشمل جميع ما يتعلق بحماية البيئة في المدى القريب والبعيد، وذلك بالتنسيق مع الأجهزة المعنية بالدولة في ضوء السياسات البيئية المقترحة.

٣ – الرقابة على الأنشطة والإجراءات والممارسات المعنية بحماية البيئة ومتابعتها وتقييمها.

٤ – تعريف الملوثات وتحديد المعايير القياسية للبيئة وإعداد مشروعات القوانين واللوائح والنظم والاشتراطات الخاصة بحماية البيئة ومتابعة تنفيذها، ووضع الضوابط اللازمة لمنع تلوث البيئة أو تقليل ذلك ومكافحته، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية بالدولة.

٥ – الإعداد والمشاركة في توجيه الأبحاث والدراسات البيئية ودعمها ومتابعة تقييم نتائجها.

٦ – تحديد المشكلات الناجمة عن تلوث البيئة وتدهورها بالاستعانة بأجهزة الدولة المعنية بالبيئة في دراسة هذه المشكلات واقتراح الحلول المناسبة لها ومتابعة تطويرها.

٧ – دراسة الاتفاقيات الدولية والإقليمية المعنية بشؤون البيئة وإبداء الرأي بالنسبة إلى الانضمام إليها، وذلك بالتنسيق مع الجهات المعنية.

٨ – متابعة التطورات المستجدة في القانون الدولي في مجال حماية البيئة والاستفادة منها.

٩ – تنسيق علاقات الدولة بالمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بشؤون البيئة.

١٠ – وضع الإطار العام لبرنامج التثقيف البيئي والتربية البيئية بهدف توعية المواطنين وحثهم على المساهمة في حماية البيئة.

١١ – القيام بعمليات الرصد والقياس البيئي والمتابعة والمراقبة المستمرة للتوعية البيئية وإصدار تقارير شهرية وسنوية عن نتائج الرصد. =

أعلى للهيئة برئاسة النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء ووزير الخارجية وعضوية عدد من الوزارات والهيئات الحكومية وممثلين عن القطاع الخاص(٣٨).

= ١٢ – وضع خطة شاملة لمواجهة الكوارث البيئية واتخاذ الإجراءات الضرورية لمواجهتها في زمن الحرب والسلم وذلك بالتنسيق والتعاون مع الجهات المعنية.

١٣ – وضع خطة عمل متكاملة لتدريب الكوادر الوطنية على طرق ووسائل حماية البيئة وذلك بالتعاون مع الجهات المعنية.

١٤ – تدعيم الخدمات البيئية في المجتمع بالتنسيق والتعاون مع الجهات المعنية.

١٥ – إبداء الرأي والمشورة حول المردود البيئي لمشروعات التنمية الأساسية قبل قرار تنفيذها من الجهات المعنية.

١٦ – دراسة التقارير البيئية التي تقدم إليها عن الأوضاع البيئية في البلاد واتخاذ اللازم بشأنها.

(٣٨) **يختص بالمهام التالية:**

١ – وضع الأهداف والسياسات العامة للبيئة.

٢ – إعداد اللائحة المنظمة للمجلس الأعلى للهيئة.

٣ – إصدار القرارات اللازمة بشأن تشكيل مجلس إدارة الهيئة العامة للبيئة.

٤ – وضع اللائحة الداخلية للهيئة العامة للبيئة.

٥ – إصدار اللائحة الداخلية المنظمة لأعمال مجلس إدارة الهيئة وتحديد اختصاصاته بعد اقتراحها من مجلس الإدارة ذاته.

٦ – إصدار القرارات اللازمة بناء على اقتراح مجلس الإدارة لوقف العمل بالمنشآت أو الأنشطة أو منع استعمال الآلات أو المواد التي تمثل خطراً على البيئة وذلك لمدة لا تتجاوز أسبوعاً آخر.

٧ – اقتراح نقل الجهات والإدارات التي يرى المجلس أهمية نقل تبعيتها إلى الهيئة العامة للبيئة على أن يرفع هذا الاقتراح لمجلس الوزراء الموقر لاتخاذ ما يراه لازماً في هذا الصدد.

٨ – مناقشة جميع الموضوعات التي ترفع من قبل مجلس إدارة الهيئة العامة للبيئة واتخاذ اللازم بشأنها.

٩ – اتخاذ جميع الإجراءات اللازمة والكفيلة بحماية البيئة في البلاد. =

= **مجلس إدارة الهيئة العامة للبيئة:**

بجانب ذلك يسعى مجلس الإدارة إلى تحقيق الأغراض التي أنشئت الهيئة من أجلها وبخاصة:

١ – تنفيذ الأهداف والسياسات العامة للبيئة ومراقبة سير العمل بها وإصدار القرارات اللازمة في هذا الشأن.

٢ – إصدار القرارات واللوائح المتعلقة بالشؤون الإدارية والمالية للهيئة.

٣ – إصدار اللوائح المتعلقة بتعيين الموظفين وتحديد مرتباتهم ومكافآتهم وترقياتهم وفصلهم وسائر شؤونهم الوظيفية بالاستثناء من القواعد والنظم الحكومية، وذلك مع عدم الإخلال بأحكام المادتين (٥) و (٣٨) من قانون الخدمة المدنية).

٤ – وضع جدول بالرسوم والأجور التي تحصلها الهيئة نظير الخدمات التي تقدمها.

٥ – النظر في التقارير الدورية التي تقدم إلى مجلس الإدارة عن سير العمل في الهيئة.

٦ – إقرار ميزانية الهيئة وحساباتها الختامية قبل عرضها على الجهات المختصة.

٧ – وضع النظم والقواعد الخاصة بالهبات والتبرعات والوصايا التي تقدم إلى مجلس الإدارة.

٨ – المطالبة بالتعويض عن الدمار البيئي والأعمال التي أدت إلى حدوثه.

٩ – وضع النظم والاشتراطات الواجب توافرها لحماية البيئة واللازمة بشأن تنفيذ دراسات المردود البيئي للمشروعات التنموية.

١٠ – الاقتراح على المجلس الأعلى بوقف العمل بأي منشأة أو نشاط أو منع استعمال أي أداة أو مادة منعاً جزئياً أو كلياً إذا ترتب على استمرار العمل أو الاستعمال تلوث البيئة على أن يكون ذلك بعد إخطار الجهة الرسمية.

١١ – الأحقية في طلب البيانات والمعلومات والمستندات في أي جهة تمارس نشاطاً قد يؤدي إلى تلوث البيئة.

١٢ – النظر في تشكيل اللجان الدائمة والمؤقتة وفرق العمل من بين أعضاء المجلس ومن خارجه للقيام ببعض اختصاصاته.

١٣ – النظر في كل ما يرى رئيس المجلس أو أحد أعضائه من مسائل تدخل في اختصاصاته.

١٤ – اتخاذ كل ما يلزم لتنفيذ أحكام القانون رقم (١٢) لسنة ١٩٩٥م والمعدل بالقانون رقم (١٦) لسنة ١٩٩٦م.

الخاتمة:

إن من أبسط حقوق الإنسان أن يعيش في بيئة سليمة خالية من التلوث، وهذا الحق ليس بالحق الغريب أو المستحيل، بل هو حق أساسي نصت عليه التشريعات المختلفة والمواثيق الدولية نظراً لارتباطه بأثمن ما يملك الإنسان وهو الحق في الصحة.

وعلى هذا النحو نشأ الحق في البيئة السليمة، بل أصبح من المسلمات اعتبار الحق في البيئة من الحقوق الأساسية للإنسان، فإذا كان الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر عام ١٩٤٨م والاتفاقية المدنية للحقوق السياسية والاجتماعية الصادرة عام ١٩٦٦م لم تشر صراحة إلى حق الإنسان في البيئة السليمة فإنه من استنباط نصوصها نجد الإشارة إلى حق الإنسان في الصحة وهو لا يمكن أن يتم دون بيئة سليمة وخالية من الأمراض(٣٩).

ومع أن هذا الحق لم يعد هناك نزاع في تقريره، وإن كان من الصعب فهمه في بعض الأحيان، فإن المشكلة تكمن في الخلل في تطبيقه بصورة فعالة، فعلى الرغم من هذا الزخم من التشريعات لا يزال الهواء ملوثاً ولا تزال المياه ملوثة ولا تزال التربة تعاني أيضاً التلوث.

إن المشكلة، إذن، كما يرى البعض تكمن في الإنسان نفسه الذي لم يعد يبالي بحقوقه وصحته وأصبح سلبياً ميالاً إلى اللامبالاة، في حين ترتكز حماية البيئة على مسؤولية أفراد المجتمع الواعين بيئياً وإيكولوجياً. وتبقى الدولة الضامن لحصول المواطنين على الحق في المعلومات.

وعلى ضوء ما تقدم في هذا البحث يتوجب علينا أن نضع توصياتنا في هذا البحث ونوجزها على النحو التالي:

١ – التركيز على توعية الإنسان بحقه في العيش في بيئة سليمة سواء في

(٣٩) د. ليلى الشخاوي، (٢٠٠١م)، قانون البيئة، المدرسة القومية للإدارة، مركز البحوث والدراسات الإدارية، تونس.

وسائل الإعلام أو في المناهج التربوية المختلفة، فتلك هي الخطوة الأولى التي يجب تفعيلها؛ ذلك أن هناك جهلاً شديداً لدى كثير من الأفراد بحقه في العيش في بيئة، ولكن عندما يتسلح الفرد بالمعرفة الكافية فإنه يستطيع أن يقوم بدوره على أكمل وجه.

٢ – العمل على تفعيل القوانين البيئية وتطويرها لتتلاءم مع المتغيرات الحالية خصوصاً من ناحية تشديد العقاب على الانتهاكات البيئية التي تمثل خطراً كبيراً على صحة الإنسان، مع ضرورة إنشاء محاكم بيئية وذلك من أجل أن يكون هناك جزاءات على حرمان الإنسان من حقه بالعيش في بيئة سليمة. فعدم وجود جزاءات على مخالفة الأنظمة البيئية يجعل من تلك القوانين مجرد أمنيات ويشجع الكثير من الأفراد على مخالفتها.

٣ – العمل على تعزيز الاتفاقات البيئية بين الدول المختلفة وما يترتب عليها من تنسيق الجهود وتبادل الخبرات والتجارب، وننوه هنا بالجهود التي تبذلها دول مجلس التعاون الخليجي بهذا الصدد.

٤ – إنشاء قاعدة بيانات بيئية متكاملة لتهيئة السبل أمام وضع خطط قصيرة المدى أو طويلة المدى لمعالجة قضايا البيئة، وتوفير البحوث والدراسات التي تتناول قضايا البيئة من ناحية أهميتها لحياة الإنسان، فمن خلال التمكين من الحصول على المعلومات و تسهيل الاطلاع عليها و تقديم التقارير و نشرها يمكن للحكومة أن تمنح المواطن القدرة على مراقبة بيئته والحفاظ عليها.إن غياب المعلومات حول الملوثات المستعملة لا يساعد على حماية البيئة بل على العكس من ذلك بالتمام و الكمال، تحرم المواطن من أدوات أساسية لحماية نفسه وبيئته.(٤٠)

(٤٠) إدريس ولد القابلة، (٢٠٠٣م)، منتدى الحوار المتمدن.

المراجع

أولاً – المراجع العربية:

- د. أكرم شهيّب، (١٩٩٦م)، قضية البيئة في لبنان: الأزمة ومعالم العلاج، المركز اللبناني للدراسات.
- د. أحمد أبو الوفا، (٢٠٠٠م)، الحماية الدولية لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية.
- د. محمد حسين عبد القوي، (٢٠٠١م)، الحماية الجنائية للبيئة الهوائية، رسالة دكتوراه، كلية الشرطة.
- د. سحر مصطفى حافظ، (١٩٩٣م)، الحماية القانونية لبيئة المياه العذبة، رسالة دكتوراه، عين شمس.
- د. محمود محمد حسن، (أكتوبر، ٢٠٠٠م)، نحو تدريس قانون البيئة من منظور إسلامي، مؤتمر التشريعات البيئية في المنطقة العربية، الكويت.
- د. محمد الشحات الجندي، (أكتوبر، ٢٠٠٠م)، حماية البيئة في المقررات الإسلامية، مؤتمر التشريعات البيئية في المنطقة العربية، الكويت.
- د. محمد بن غانم العلي، (٢٠٠٣م)، الخلفيات العامة للإستراتيجية البيئية، ندوة الواقع البيئي في ظل المتغيرات الدولية، قطر.
- د. ليلى الشخاوي، (٢٠٠١م)، قانون البيئة، المدرسة القومية للإدارة، مركز البحوث والدراسات الإدارية، تونس.
- راد الدبس، (٢٠٠٣م)، البيئة الفلسطينية بين تحديات التنمية الشاملة ومخاطر التلوث، مجلة آفاق.
- د. رضوان الحاف، (١٩٩٨م)، حق الإنسان في بيئة سليمة في القانون الدولي العام، رسالة دكتوراه، حقوق القاهرة.

- د. محمد بن غانم العلي، (٢٠٠٣م)، الخلفيات العامة للإستراتيجية البيئية، ندوة الواقع البيئي في ظل المتغيرات الدولية، قطر.
- محمد عبدالقادر الفقي، مجلة الوعي الإسلامي، رقم العدد ٤٥٠، الشهر ٤، السنة ٣.
- د. سالم الشكيلي، (٢٠٠٣م)، القانون الدولي ورعاية البيئة، مسقط.
- د. سامي جمال الدين، (١٩٩٨م)، الرقابة على أعمال الإدارة في دولة الكويت، دار الكتب.
- د. عادل الطبطبائي، (١٩٩٤م)، النظام الدستوري في الكويت، الكويت.
- د. أحمد عبد الكريم سلامة، (إبريل، ١٩٩٤م)، البيئة وحقوق الإنسان في القوانين الوطنية والمواثيق الدولية، مجلة البحوث القانونية والاقتصادية، جامعة المنصورة.
- د. نواصر العايش، (٢٠٠٠م)، الحق في الصحة، جامعة باتنة، الجزائر.
- د. داود الباز، (٢٠٠٣م)، الأساس الدستوري لحماية البيئة من التلوث في دولة الكويت، مطبوعات جامعة الكويت.
- د. بدرية العوضي، (١٩٩٦م)، القوانين البيئية في دول مجلس التعاون الخليجي، مؤسسة الكويت للتقدم العلمي.

ثانياً - المراجع الأجنبية:

- M. Pallemaerts, M. Déjeant-Pons. (2002), Droits de l'homme et environnement.
- Targ, Nicholas Steve. (Spring 2004), Human Rights and the Environment Georgetown International Environmental Law Review.
- LesÉditions Jean-Maurice. (2006),Droit international de Yvon Blais.
- Maria Magdalena Neagu:Protection of the fundamental human right to a healthy environment by criminal law means. Thesis. romanian.

- Environment and Human Rights Panel Discussion - Organised by the Department of Law- Thursday, 21 February- 2006- Essex the Department of Law.
- SABHARWAL: Human Rights and the Environment: supreme-courtofindia.nic.in/new_links/humanrights.htm.
- Arjun Sengupta. (December 1999), The Right to Development as a Human Right- Harvard School of Public Health.